

Distr.: General
12 April 2014

Arabic
Original: English

جمعية الأمم المتحدة
للبيئة التابعة لبرنامج
الأمم المتحدة للبيئة



جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة

لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

الدورة الأولى

نيروبي، ٢٣ - ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤

البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت*

الميزانية وبرنامج العمل لفترة السنتين

٢٠١٦-٢٠١٧ وصندوق البيئة ومساائل

الميزانية الأخرى

إدارة الصناديق الاستثمارية والمساهمات المخصصة

تقرير من المدير التنفيذي

موجز

طلب مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مقره ١٤/٢٧ من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يُعد تقريراً يُبرز التحديات التي تنطوي عليها إدارة الصناديق الاستثمارية العديدة وأن يقترح خطوات يمكن اتخاذها لتقليل العبء الإداري لتشغيل هذه الصناديق. وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، قدّمت الأمانة إلى اللجنة الفرعية التابعة للجنة الممثلين الدائمين في برنامج الأمم المتحدة للبيئة في اجتماعها السنوي مذكرة بشأن الصناديق الاستثمارية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وإدارتها. وقدّمت هذه المذكرة عرضاً عاماً لمختلف أنواع الصناديق الاستثمارية التي يديرها البرنامج وكذلك معلومات تتعلق بالزيادة في عدد هذه الصناديق الاستثمارية والمساهمات المقدّمة إليها. وتصف هذه المذكرة أيضاً الهيكل الحالي للصناديق الاستثمارية التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وإدارة هذه الصناديق وتعرض توصيات لتنظر فيها لجنة الممثلين الدائمين بهدف تحسين إدارة هذه الصناديق.

ويدير برنامج الأمم المتحدة للبيئة صناديق استثمارية ذات مانح وحيد أو متعدّدة المانحين. وفي حالة النوع الأول من هذه الصناديق تدار كل مساهمة مخصصة من المانح باعتبارها صندوقاً استثمارياً منفصلاً؛ في حين أنه في حالة الصناديق الاستثمارية المتعدّدة المانحين تجري إدارة المساهمات المقدّمة من

المانحين المتعددين في تجميع مشترك للأموال. وصندوق البيئة هو الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

وقد أدت طلبات المانحين بإنشاء صناديق استثمارية وحيدة المانح إلى إنشاء عدد كبير من الصناديق الاستثمارية الصغيرة نسبياً التي ترتفع تكاليف معاملاتها نسبياً بسبب تباين متطلبات المانحين بشأن الرصد والتبليغ. وزادت الصناديق الاستثمارية التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع مرور الوقت من صندوق واحد في عام ١٩٧٢ إلى ١٢٤ صندوقاً في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. إن حجم المساهمات في الصناديق الاستثمارية يفوق بكثير حالياً حجم المساهمات في صندوق البيئة، فخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بلغت المساهمات في صندوق البيئة ١٥٢ مليون دولار مقارنةً بـ ٧٧٣ مليون دولار للصناديق الاستثمارية، باستثناء الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال. ويشكل تزايد عدد هذه الصناديق الاستثمارية الوحيدة المانح تغيراً في نهج تمويل برنامج البيئة مع تزايد مستويات المساهمات التي تخصص لأنشطة محددة.

وتعزز الصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين من الفعالية بفضل تقليل نفقات المعاملات وتخفيف درجات المخاطرة العالية المتأصلة في إدارة الصناديق الاستثمارية الوحيدة المانح والصناديق الاستثمارية المخصصة. ويهدف برنامج العمل الذي تمت الموافقة عليه للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى الانتقال بصورة متزايدة من المصادر المخصصة إلى صندوق البيئة مع الاسترشاد بالقرارات البرنامجية الجماعية للدول الأعضاء.

أولاً - الإجراء المقترح لجمعية الأمم المتحدة للبيئة

١ - قد ترغب جمعية الأمم المتحدة للبيئة في اعتماد مقرر على نسق الخطوط المقترحة أدناه:

المقرر ١/ [...] : إدارة الصناديق الاستثمارية والمساهمات المخصصة

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

وقد نظرت في تقرير المدير التنفيذي بشأن إدارة الصناديق الاستثمارية،

أولاً

الصناديق الاستثمارية الداعمة لعمل برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة

١ - تلاحظ وتوافق على إنشاء الصناديق الاستثمارية التالية منذ الدورة السابعة والعشرين لمجلس

الإدارة:

ألف - صناديق استثمارية عامة

(أ) PES: الصندوق الاستثماري للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع

البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، الذي أنشئ في ٢٠١٤ بدون تاريخ انتهاء؛

باء - صناديق استثمارية للتعاون التقني

(ب) CLL: الصندوق الاستثماري لدعم أنشطة مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، الذي أنشئ في

٢٠١٣ بتاريخ انتهاء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(ج) GRL: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتنفيذ برنامج الاقتصادات الخضراء في بلدان أوروبا الشرقية ووسط آسيا (EaP-GREEN)، الذي أنشئ في عام ٢٠١٣ بدون تاريخ انتهاء؛

٢ - توافق على تمديد الصناديق الاستثمارية التالية رهناً بتلقي المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة طلبات للقيام بذلك من الحكومات أو الأطراف المتعاقدة المعنية:

جيم - صناديق استثمارية عامة

(أ) AML: الصندوق الاستثماري العام بشأن المؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(ب) CWL: الصندوق الاستثماري العام بشأن مجلس الوزراء الأفريقي المعني بالمياه، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(ج) MCL: الصندوق الاستثماري العام بشأن دعم أنشطة الزئبق ومركباته، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(د) SML: الصندوق الاستثماري العام بشأن برنامج البداية السريعة للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(هـ) WPL: الصندوق الاستثماري العام لتوفير الدعم لنظام رصد البيئة العالمية/مكتب برنامج المياه والترويج لأنشطته، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

دال - صناديق استثمارية للتعاون التقني

(و) AFB: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لأغراض أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، باعتباره كياناً منفصلاً متعدد الأطراف لمجلس صندوق التكييف، الذي مُدّد إلى نهاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(ز) BPL: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق مع بلجيكا (ممول من حكومة بلجيكا)، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(ح) CIL: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للأنشطة العلاجية عقب حادثة المخلفات السامة في أبيدجان، كوت ديفوار، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(ط) GNL: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لدعم مكتب تنسيق برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية (ممول من حكومة هولندا)، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(ي) IAL: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني الخاص بالصندوق الإيرلندي للمساعدات المتعددة الأطراف للبيئة في أفريقيا (ممول من حكومة إيرلندا) الذي مُدّد إلى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

(ك) IPL: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني للمساعدة في تنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في البلدان النامية (ممول من حكومة السويد)، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

- (ل) MDL: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني بشأن تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة لصندوق إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (م) REL: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتعزيز الطاقة المتجدّدة في منطقة البحر الأبيض المتوسط (الممّول من حكومة إيطاليا)، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ن) SEL: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق المعقود مع السويد، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (س) SFL: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني بشأن تنفيذ الاتفاق الإطاري بين إسبانيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ع) VML: الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لمساعدة البلدان النامية في اتخاذ إجراءات لحماية طبقة الأوزون بموجب اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال (الممّول من حكومة فنلندا)، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

ثانياً

الصناديق الاستثمارية الداعمة للبرامج والاتفاقيات والبروتوكولات والصناديق الخاصة المتعلقة بالبحار الإقليمية

- ٣ - تلاحظ وتوافق على إنشاء الصندوق الاستثماري التالي منذ الدورة السابعة والعشرين لمجلس الإدارة:
- SMU: الصندوق الاستثماري لدعم أنشطة أمانة مذكرة التفاهم بشأن الحفاظ على أسماك القرش المهاجرة، الذي أنشئ في عام ٢٠١٣ بموعد انتهاء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛
- ٤ - توافق على تمديد الصناديق الاستثمارية التالية، رهناً بتلقّي المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لطلبات للقيام بذلك من الحكومات أو الأطراف المتعاقدة المعنية:

صناديق استثمارية عامة

- (أ) BEL: الصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ب) BGL: الصندوق الاستثماري العام لميزانية البرامج الأساسية لبروتوكول السلامة الإحيائية، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ج) BHL: الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة لبروتوكول السلامة الإحيائية، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (د) BIL: الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الأطراف، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال (بروتوكول السلامة الإحيائية)، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

- (هـ) BTL: الصندوق الاستثماري العام لاتفاق حفظ الخفاش الأوروبي، الذي مُدّد إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (و) BYL: الصندوق الاستثماري العام لاتفاقية التنوع البيولوجي، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ز) BZL: الصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الأطراف في عملية اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي مُدّد إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ح) CAP: الصندوق الاستثماري للميزانية الأساسية للاتفاقية الإطارية المتعلقة بحماية التنمية المستدامة في جبال الكاريبات والبروتوكولات المتعلقة بها، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ط) CRL: الصندوق الاستثماري الإقليمي لتنفيذ خطة العمل لبرنامج البيئة في منطقة البحر الكاريبي، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ي) EAL: الصندوق الاستثماري للبحار الإقليمية لمنطقة شرق أفريقيا، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ك) ESL: الصندوق الاستثماري للبحار الإقليمية لتنفيذ خطة العمل لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية لبحار شرق آسيا، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ل) MEL: الصندوق الاستثماري لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (م) MPL: الصندوق الاستثماري لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.
- (ن) MSL: الصندوق الاستثماري لاتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، الذي مدد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (س) MVL: الصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية لدعم اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ع) PNL: الصندوق الاستثماري العام لحماية وإدارة وتنمية البيئة الساحلية والبحرية لمنطقة شمال غرب المحيط الهادئ ومواردها، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ف) ROL: الصندوق الاستثماري العام للميزانية التشغيلية لاتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ص) RVL: الصندوق الاستثماري الخاص لاتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛

- (ق) SOL: الصندوق الاستثماري العام لتمويل أنشطة البحث والملاحظة المنهجية المتعلقة باتفاقية فيينا، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ر) SMU: الصندوق الاستثماري لدعم أنشطة أمانة مذكرة التفاهم المعنية بالحفاظ على أسماك القرش المهاجرة، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ش) VBL: الصندوق الاستثماري الطوعي لتيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ت) VCL: الصندوق الاستثماري لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ث) WAL: الصندوق الاستثماري لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية في منطقتي غربي ووسط أفريقيا، الذي مُدّد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

ثالثاً

نموذج تمويلي لبرمجة مرنة

٥ - تلاحظ الاقتراحات التي عرضتها الأمانة وتحثّ الدول الأعضاء على دعم نماذج الصناديق الاستثمارية التي تتسم بفعالية التكاليف والمرونة والأكثر ملاءمة لتنفيذ برنامج العمل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

ثانياً - إدارة الصناديق الاستثمارية والمساهمات المخصّصة

ألف - الإدارة الحالية للصناديق الاستثمارية

٢ - يمكن إدارة الصناديق الاستثمارية إما في شكل صناديق وحيدة المانح أو في شكل صناديق متعدّدة المانحين. ففي الحالة الأولى، تجري إدارة المساهمات الواردة في صندوق استثماري منفصل؛ وفي الحالة الثانية يتمّ تجميع المساهمات الواردة من أكثر من مانح وإدارتها في شكل تجميع واحد للأموال. ويقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بإدارة صناديق وحيدة المانح وصناديق متعدّدة المانحين على السواء. والصندوق الرئيسي المتعدّد المانحين هو صندوق البيئة. ويتم تشغيل الصناديق الاستثمارية وحيدة المانح لأغراض مساهمات مخصّصة من المانحين لمشاريع أو برامج محدّدة.

١ - الصناديق الاستثمارية المتعدّدة المانحين

٣ - يمكن لهيئات الأمم المتحدة أن تستخدم الصناديق الاستثمارية المتعدّدة المانحين لإدارة موارد مختلطة لتمويل مجموعة من أولويات المشاريع أو البرامج. وكما لوحظ أعلاه، يمثّل صندوق البيئة أهمّ صندوق استثماري متعدّد المانحين في برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتُعزّز إدارة هذا الصندوق باعتباره صندوقاً متعدّد المانحين فعالية الصندوق من خلال تقليل تكاليف المعاملات وتخفيف وإدارة المخاطر الكامنة في إدارة الصناديق الاستثمارية المتعدّدة. ويمثّل صندوق البيئة أداة هامة لتعبئة موارد برنامج الأمم المتحدة للبيئة وللحوار على مستوى السياسات العامة وإدارة المخاطر والمعلومات. واستعمال الصناديق الاستثمارية المتعدّدة المانحين يُعبّر واحدة من "أفضل الممارسات" لأن ذلك يتمثّل مع إعلان باريس بشأن فعالية المعونة. وفي منظومة الأمم المتحدة أصبحت الصناديق الاستثمارية المتعدّدة المانحين آليات هامة للتمويل وتُستخدَم لتوجيه ورفع الموارد دعماً للأنشطة البرنامجية

بطريقة فعّالة ومنسّقة. واستخدام إطار متفق عليه للرصد والتقييم يكفل إجراء عمليات التقييم المشتركة لتنفيذ الالتزامات المتفق عليها بشأن فعالية المعونة (انظر إعلان باريس بشأن فعالية المعونة، الفقرات ٤٣-٤٦، المؤشّر (١١)).

٢ - الصناديق الاستثمارية الوحيدة المانح

٤ - كما لوحظ أعلاه، يتم إنشاء أي صندوق استثماري وحيد المانح لتلقّي تبرعات منفصلة لأغراض أنشطة مشاريعية أو برنامجية محدّدة. ونتيجة لذلك، يتم الاحتفاظ بالموارد التي توفر لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وإدارتها في صناديق استثمارية عديدة. ويمكن رصد الاستعمالات التي توجّه إليها المساهمات الموجودة في كل صندوق استثماري رسداً منفصلاً، وهذا الرصد المنفصل يطلبه المانحون في بعض الأحيان عندما يرغبون في كفاءة استخدام تبرعاتهم للأغراض التي خُصّصت لها هذه التبرعات. ويسمح استخدام صناديق استثمارية وحيدة المانح بالوفاء بمختلف الأولويات لدى مختلف المانحين، ويمكن تتبّع الأموال المخصصة في مجموعات فرعية محدّدة من النتائج في برنامج العمل.

٥ - وإذا نجحنا جانباً بعض الاستثناءات الواضحة، تؤدّي طلبات إنشاء صناديق استثمارية وحيدة المانح إلى تكوين عددٍ كبير من الصناديق الصغيرة نسبياً. ويشير ذلك التحدّيات التالية:

(أ) ينطوي رصد الصناديق الاستثمارية وحيدة المانح أو المخصصة بصورة صارمة وتنسيقها والتبليغ عنها على أنشطة عالية التكلفة كثيفة استخدام الوقت وتتطلّب عادة استخدام نُظم معقّدة لإدارة المَنح؛

(ب) يمكن أن يؤدّي تأخير دفع المساهمات في أحد الصناديق الاستثمارية إلى أثر حرج على التنفيذ البرنامجي نظراً لأنه لا يمكن استخدام الأموال من صناديق استثمارية مختلفة أخرى لنفس الغرض؛

(ج) يقل التنسيق والتماسك بين مختلف المانحين وترتفع المخاطر بأن يستحوذ أحد جوانب برنامج العمل على تمويل أكثر على حساب جانب آخر؛

(د) عند استخدام هذه الطرائق التمويلية، يصبح الامتثال لمبدأ المساءلة المتبادلة الوارد في إعلان باريس بشأن فعالية المعونة تحدياً؛

(هـ) تزيد تكاليف العمليات نظراً لاختلاف مقتضيات مختلف المانحين بشأن الرصد والتبليغ، وهو ما يؤدّي إلى ارتفاع معدلات استرداد التكاليف؛

(و) تقل الشفافية الشاملة المتاحة للمساهمين حيث إن أحد المساهمين قد لا يدرك ما يقوم مساهم آخر بتمويله.

باء - تحسينات مقترحة في إدارة الصناديق الاستثمارية

٦ - من المنتظر أن تؤدّي صياغة وحدة متخصصة لإدارة المَنح عن طريق نظام أوموجا إلى تحسين تتبّع كل صندوق استثماري والتبليغ عنه. وبالإضافة إلى ذلك، ورهنأً بنظر لجنة الممثلين الدائمين في هذا الموضوع، يستطيع برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقلّل العبء الإداري الذي تنطوي عليه إدارة الصناديق الاستثمارية، تمشياً مع مقرّر مجلس الإدارة ١٤/٢٧، من خلال تطبيق التدابير التالية عند إنشاء صناديق استثمارية جديدة:

(أ) تحديد عتبات تمويلية دنيا للصناديق الاستثمارية الجديدة، حسب الغرض من كل صندوق؛

(ب) الموافقة على معايير شفافة لإنشاء أي صندوق استثماري جديد وحيد المانح (إذا طلبت ذلك إحدى الحكومات)؛

(ج) تزويد كل مانح يرغب في إنشاء صندوق استثماري وحيد المانح بما يلي:

١' معلومات عن وضع الحالة المالية العامة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتصل بثغرات الموارد التي تؤثر على تنفيذ برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

٢' قائمة بالصناديق الاستثمارية الموجودة التي توفر تمويلًا لأنشطة تشبه النشاط الذي يرغب المانح في تمويله، وذلك لتمكين المانح من النظر في المساهمة في الصناديق الموجودة بدلاً من المطالبة بإنشاء صندوق استثماري جديد؛

(د) العمل، في حالة الصناديق المخصصة والصناديق المخصصة بصورة غير صارمة، على تقليل رسوم الدعم البرنامجي على المتبرعين الذين يتنازلون عن الحصول على تقرير منفرد بشأن استخدام تبرعاتهم والموافقة على استعمال تقرير أداء البرنامج الذي يطبقه برنامج الأمم المتحدة للبيئة كأداة للمساءلة عن تبرعاتهم؛

(هـ) تقليل رسوم الدعم البرنامجي على المتبرعين الذين يوافقون على إنشاء صناديق استثمارية متعددة المانحين؛

(و) إدماج الصناديق الاستثمارية التي تمويل أنشطة متشابهة من أجل تقليل تكاليف المعاملات.

٧ - وبالإضافة إلى الخطوات المذكورة أعلاه ستقوم أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتقديم معلومات دورية إلى الدول الأعضاء بشأن حالة المساهمات في صناديقها الاستثمارية، حسب كل برنامج فرعي وحسب كل إنجاز متوقع، بحيث يمكن توجيه أي مساهمات إضافية إلى المجالات المذكورة في برنامج العمل والتي لم تكن تحصل على التمويل الكافي بدلاً من تقديم موارد إضافية لعمليات ممولة تمويلًا كاملاً.

١ - نهج التحسينات المقترحة

٨ - عموماً، تم أو سيتم تطبيق ثلاثة نُهج لتنفيذ التحسينات المقترحة في إدارة الصناديق الاستثمارية: أولاً، الإجراءات الإدارية الداخلية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وثانياً، التنسيق والموافقة من مقر الأمم المتحدة؛ وثالثاً، التوجيه والموافقة من جمعية البيئة.

٩ - وقد عمد برنامج الأمم المتحدة للبيئة مؤخراً أيضاً إلى تعزيز ترتيبات الحوكمة في بعض الصناديق الاستثمارية لتحسين الشفافية والمساءلة فيما يتعلق باستخدام هذه الصناديق. وتشمل التدابير المتخذة إنشاء لجان توجيهية وتنظيم مشاورات سنوية للمانحين. كما قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتنفيذ استرداد التكاليف بالكامل للصناديق الاستثمارية لتجنب المعاوضة من الميزانية العادية للأمم المتحدة أو صندوق البيئة أو الصناديق الاستثمارية الأخرى، تمشياً مع المبادئ التوجيهية التي أصدرها مؤخراً المراقب المالي للأمم المتحدة.

١٠ - وبالإضافة إلى ذلك، اتخذت أو سوف تتخذ إجراءات إدارية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة استعداداً لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ونظام أوموجا. وسوف تشمل هذه الإجراءات على سبيل المثال استعراض جميع المشاريع الخاملة وإغلاق المشاريع التي استُكمِلت بشأنها الإجراءات الإدارية المطلوبة بموجب القواعد المالية. وقام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتنظيف دفاتره وإغلاق أكثر من ٧٥٠ مشروعاً خاملاً في نظام المعلومات الإدارية المتكامل وسوف يطلب من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إغلاق الصناديق الاستثمارية

الخاملة بعد الإذن بالتصرف في أرصدها. وبالإضافة إلى ذلك، واتباعاً للمبادئ التوجيهية الفعلية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام نُفذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في النصف الثاني من فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، معايير أكثر صرامة لتمييز وتسجيل الالتزامات المتصلة بمشاريع السنوات القادمة.

١١ - ويقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتنسيق مع قسم الصناديق الاستثمارية في نيويورك للحصول على تصريح من مكتب المراقب المالي من أجل تجميع الصناديق الاستثمارية التي تم تعيينها لنشاط واحد، مثل ١٤ صندوقاً استثمارياً منفصلاً أنشئت لأغراض الموظفين الفنيين المبتدئين في نفس البرنامج. وبموجب هذه الخطة، سيستمر العمل بتمييز مساهمات أفراد المتبرعين وتسجيلها تحت مشاريع قطرية محددة يمولها الصندوق.

١٢ - وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ممثل أيضاً في الفريق العامل الذي أنشئ على صعيد الأمانة العامة للأمم المتحدة وكُلف بمهمة استعراض إدارة وتنظيم المساهمات الطوعية المقدمة إلى الصناديق الاستثمارية والحسابات الخاصة. ومن المتوقع أن يُصدر الأمين العام في مرحلة لاحقة نشرة منقّحة لتبسيط إدارة الصناديق الاستثمارية.

١٣ - وسوف يتطلب الأمر إصدار قرارات من جمعية البيئة ولجنة الممثلين الدائمين بشأن التدابير المقترحة أعلاه مثل تحديد العتبات التمويلية الدنيا للصناديق الاستثمارية الجديدة واعتماد معايير لإنشاء صناديق استثمارية وحيدة المانح (إذا طلبت ذلك إحدى الحكومات).

٢ - التخصيص مقابل المرونة في البرمجة

١٤ - معظم المساهمات المقدمة إلى الصناديق الاستثمارية هي مساهمات مخصصة (بصورة صارمة أو بصورة فضفاضة) لمشاريع أو برامج محددة. وفي حين أن المساهمات مطلوبة بأي شكل، إلا أن التخصيص يقيّد مرونة الأمانة في تمويل برنامج العمل. ويتسم صندوق البيئة بدرجة أكبر من المرونة في هذا الصدد، ومع ذلك فإن المساهمات كنسبة مئوية من مجموع التمويل (بما في ذلك الصناديق الاستثمارية ولكن باستثناء الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف) قد انخفضت من ٣٨ في المائة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ إلى ٣٠ في المائة في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. ومع ذلك ارتفعت المساهمات المقدمة إلى صندوق البيئة أثناء فترة السنتين من ٧١ مليون دولار في ٢٠١٢ إلى ٨٠ مليون دولار في ٢٠١٣.